اخذ جائزة السلطان مع علمه ان السلطان يأخذها
غصبا يحل له ذلك قال فان كان السلطان خلط
الدراهم بعضها ببعض فانه لا بأس به وان دفع عين
الغصب من غير خلط لم يجز اخذه قال الفقيه
ابو الليث رحمه الله تعالى هذا الجواب يستقيم على
قول ابي حنيفة رحمه الله تعالى ان عنده اذا غصب
دراهم من قوم وخلط بعضها ببعض يملكها
الغاصب وقال في الخلاصة السلطان اذا قدم
شيئا من المأكولات ان اشتراه يحل وان لم يشتره
ولكن الرجل لا يعلم ان في الطعام شيئا مغصوبا
بعينه يباح اكله اشترى وهكذا قال الامام قاضيخان
رحمه الله تعالى وزاد لان الاصل في الاشياء الاباحة
وفي بستان العارفين اختلف الناس في اخذ
الجائزة

الجائزة من السلطان قال بعضهم يجوز ما لم يعلم
انه يعطيه من حرام وقال بعضهم لا يجوز اما من اجازه فقد
ذهب الى ما روى عن علي بن ابي طالب رضي الله
تعالى عنه انه قال ان السلطان يصيب من الحلال والحرام
فما اعطاك فخذ فانما يعطي من الحلال وروى عمر رضي الله
تعالى عنه عن النبي عليه السلام انه قال من اعطي شيئا
من غير مسئلة فليأخذه فانما هو رزق رزقه الله تعالى
وروى الاعمش عن ابراهيم انه لم ير بأسا بالاخذ
من الامراء وعن حبيب بن ابي ثابت انه قال رأيت
مسدا يأتي المختار يأتي الى ابن عمر رضي الله تعالى عنه
وابن عباس رضي الله تعالى عنه فيقبل انهاره وعن
الحسن انه كان يأخذ هدايا الامراء وروى محمد بن
الحسن عن ابي حنيفة عن حماد رحمهما الله تعالى

Copyright © King Saud University